

## باب التمتع - عن حفصة قالت: يا رسول الله، ما شأن الناس حلو من العمرة ولم تحل أنت من عمرتك؟ (11)

عبدالرحمن البراك

بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين. وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله قال المعلم. نعم. قال المؤلف رحمنا الله  
واياه وجميع المسلمين وعن حفصة انها قالت يا رسول الله - 00:00:00

ما شأن الناس حلو من العمرة ولم تحل أنت من عمرتك. فقال اني نبت رأسي في وقلت هدي فلا احل حتى انحر. اللهم صلي وسلم لا  
الله الا الله. الحمد لله وصلى الله وسلم وبارك على نبينا. ام المؤمنين حفصة - 00:00:30

عمر بن الخطاب رضي الله عنهم وعث الناس حلو من احرام بامر النبي صلي الله عليه وسلم كما تقدم وكما سيأتي ولا عودة للرسول  
لم يحل مثل ما فعل الناس. لم يفعل مثل فعل الناس. فلهذا اوردت عليه هذه - 00:01:00  
السؤال ما بال الناس حلو من عمرتهم ولم تحل أنت من عمرتك والاصل ان الناس يفعلون كما فعلوا. كذلك عليه الصلاة والسلام. وقد  
وقد يرد السعال بوجه اخر. ما بال الناس؟ حلو - 00:01:30

ويكون السؤال وارد لماذا؟ لماذا الناس لم يفعلوا كما فعلوا بهذا الجواب قال اني قل لبنت رأسي. والتلبيد وضع شيء من شيء من ما  
يلتصق به الشعر ويتماسك ولا ينتشر - 00:02:00

من عسل ونحوه. لبنت رأسي وقلدت هدي وقلنا ان ان من سنة الهدي التقليد ان يقلد في رقابه تقليد يقلد وذكروا في الروايات انها انه  
انها تقليد او قلدها النبي صلي الله عليه وسلم نعالا - 00:02:38

امل ان يعلق في رقبة البعير نعلم يصير كقلادة وهذا رمز الى انه هدي والله تعالى قال لا تحلو شعائر الله ولا الشهر الحرام ولا الهدي  
ولا يعني الابل المهداة المقلدة - 00:03:08

نبت رأسي وقلدت هديي. فلا احل حتى انحر فعل عدم تحلله بانه قلدت تعبير عن شوقة للهدي صريح بان معه هدي فلا يحل حتى  
انحر. وهذا مطابق للروايات المتقدمة في حديث ابن عمر رضي الله عنه وغيره ان من ان النبي عليه الصلاة والسلام قال لاصحابه -  
00:03:38

من كان منكم من لم يشرك بهديه فليطم في البيت ويسعى بين الصفا والمروءة وليقصر وليحل ومن ساوت على الهدي فلا يحل حتى  
ينحر فجميع الصحابة او جمهور الصحابة حلو لان جمهورهم لم يكن معهم هذه كما تقدم. والذين ساقوا الهدي من - 00:04:28  
قلة منهم علي رضي الله عنه لان النبي عليه الصلاة والسلام اشركه في هديه كما سيأتيه. فالرسول ومن كان مثله في سوق الهدي لم  
يحل بل بقوا على احرامهم. فلهذا - 00:04:58

هنا اني لبنت رأسي وقلدت ولعله لبد شعره لانه هم سيطرون آ يعني بقاوه على احرامه فيحتاج الى تجديد الشعر فعل هدم تحلله  
بماذا بما ذكر رأسي وقلدت نعم الحديث الثاني احسن اليك وعن عمران ابن حصين - 00:05:28

رضي الله عنه قال نزلت اية المتعة في كتاب الله ففعلناها مع رسول الله صلي الله عليه وسلم ولم ينزل قرآن يحرمه ولم ينزل  
قرآن ايش ولم ينزل قرآن يحرمه. يحرمها متعة المتعة. نزلت المتعة في كتاب الله - 00:06:08  
على على عهد رسول الله صلي الله عليه وسلم ولم ينزل القرآن يحرمها. ولم ينه عنها حتى ينهى عنها ولم ينزل القرآن يحرمها ولم  
ينهى النبي عليه الصلاة والسلام عنها بعد ذلك. بعدما امر بها نام. ولم ينه عنها حتى - 00:06:38

قال رجل برأيه ما شاء. قال البخاري يقال انه عمر ولمسلم نزلت اية المتعة يعني متعة الحج. وامرنا بها رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم لم تنزل اية متعة الحج ولم ينهى عنها حتى مات. اللهم صلي. وله - 00:07:01

فبمعنى انتهى عمران والحسين رضي الله عنه بيبين ان المتعة متعة في الحج. المتعة متعتان. متعة الحج ومتعة النساء متعة النساء نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عنها بخبير. ومتعة الحج - 00:07:31

هي المتعة. متعة الحج هي المتعة كما تقدم انه يقال لها هذا النسك يقال له متعة ويقال له المتمتع نسك المتعة متعة او تمنع في ذكر عمران رضي الله عنه بانه - 00:08:10

ان انه نزلت اية المتعة اية المتعة؟ اية المتعة فاما امتنتم فمن تمنع بالعمرمة الى الحج فما استيسرا من الهدي فمن لم يجد فالصيام ثلاثة ايام هذه اية متعة. كما تقدم ذكر ذلك في - 00:08:31

حديث ابن عمر القريب في هذا الباب يقول عمران نزلت اية المتعة. وفعلناها مع رسول الله صلى الله عليه وسلم. فعلوها عندما امرهم النبي امرهم بها. امرهم بالمتمع. وامر بان - 00:08:57

كل من لم يسوق الاهادي فانه يطوف ويصعد ويحل. ثم يحرم بالحج في وقته هذه هي المتعة. يقول نزلت اية المتعة وفعلنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم. اللهم صلي وسلم. ولم ينزل قرآن - 00:09:22

يحرمنها ولم ينهى عنها صلى الله عليه وسلم لم ينفع المتعة بعد ما امر بها حتى مات. بيبين ان المتعة متعة الحج لم تنسخ بل هي شريعة باقية. شريعة باقية - 00:09:42

يقول فقال رجل برأيه ما شاء. وواضح ان كلامه هذا ساقه ردا على من نهى عن المتعة قال رجل برأيه ما شاء. من المعروف والمشهور ان عمر كان ينهى عن الناس عن المتعة. لا - 00:10:12

حليما لها ولا يحب. لكن على سبيل الارشاد نهاهم عن متعة يعني ان يتمتعوا فيحرموا بالعمرمة في ثم وبالحج في سفرة واحدة لان من تمنع انتهى قد ادى حج وعمره فلا يحتاج مثلا الى ان - 00:10:37

يلد البيت لكن اذا لم يتمتع بل احرم مفردا. من جاء حاجا واحرم مفردا فان آآ فانه يبقى عليه ان يعتمر ويكون في نفسه الرغبة في العمرمة ولهذا ذكر العلماء ان عمر رضي الله عنه نهى عن المتعة حتى لا يهجر البيت. اذا - 00:11:10

وكل يحرم متعنا يعودون. لا يعودون اليه ويقل ويقل من يعتمر. لكن اذا احرموا مفردین فانهم سيعتبرون ويكون البيت عامرا بالعمار فقال رجل برأيه ما شاء. اذا عمران بن الحسين يذكر هذا المعنى ويذكر يقول نزلت اية المتعة - 00:11:40

وفعلناها مع رسول الله فعلوها هو ما هو فعله فعلهم لما امرهم به عليه الصلاة والسلام. عنده قال من لم يترك فليطلب بالبيت وبالصفا والمروءة وليقصر ولiglihi. هذا فعلوها يقول فعلناها مع رسول الله صلى الله عليه وسلم. ولم ينزل قرآن يحرمنها. ولم ينه عنها عليه الصلاة والسلام - 00:12:10

حتى مات اذا التمتع مشروع ومحكم لم ينسخ ظاهر من السياق ان انه يقصد الرد على من نهى عنه يقال ان الذي نهى عنها عمر. ويدرك ايضا ان عثمان كان ينهى عنها - 00:12:40

مقصودهم ان يعتمر الناس. ان يعتمراؤن يأتون مفردین ثم ويعتمرون في وقت اخر فلا يهجروا البيت بل يكون عامرا بالعمال والحجاج ولهذا يقولون فقال رجل برأيه ما شاء. قال البخاري يقال ان الذي انا - 00:13:19

ان المراد بالرجل هو عمر رضي الله عنه. وعلمنا انه لا لا ينهى عنها وهي جحيم لأن صار فيها يعني شيء من الاختلاف بين الصحابة عمر رضي الله عنه ينهى عن بهذا المعنى على وجه الارشاد. واخرون يقولون يعني آآ - 00:13:53

يرغبون في المتعة. يرغبون في المتعة ويقولون انها سنة ابي القاسم صلى الله عليه وسلم. كما كما قال ابن عباس في الحديث السابق الله اكبر سنة ابي القاسم يعني المتاح لما رأى ابو حمزة نصر بن عمران الرؤيا وانه سمع في - 00:14:23

في المنام انه يقال حج مبرور ومتعة متقبلة استبشر بذلك وفرح كما تقدم ولما ذكر ذلك لابن عباس يعني وكبر مسرورا بهذا. الله اكبر سنة ابي القاسم صلى الله عليه وسلم - 00:14:53



لتحصيل اعلاهما ما هو ايه هذه تتعلق بالاشعار؟ هذه فائدتان ليس ليس - 00:23:15

في موضعهم المناسب. هاتان الفائدتان كانهما منتقلتان من من آآ الباب الاتي باب الهدي سلام عليكم. هاتان الفائدتان ليس لهما مناسبة في حديثي حفصة وعمران. مسألة الاشعار هل في الحديثين ذكر تعرض للشعار انشار الهدي لا ما في نعم دعهم الاولى والثانية -

00:23:46

ثالثا مشروعية تقليد الهدي. لا لا هذا انت وين انتقل الى اخره هل انتقلت الى الباب الآخر؟ وقدته هذى واضح. نعم مشروعية تقليد الادى واضحة في الحديث اني لبشت رأسي - 00:24:16

لا هذه الفائدة واضحة. واظحة من حديث حفصة. نعم. مشروعية تقليد الهدي وهو ان تقلد في ان يدل على انها هدي. ان تقلد. احسن اليك. وهو ان تقلد شيئا يدل على انها هدي. نعم - 00:24:35

رابعا مشروعية تلبيد شعر الرأس. نعم. وهو ان يجعل عليه ما يمنع انتشار الشعر. نعم. خامسا ان متعة الحج تقليد الهدي سنة. وتلبيد الشعر سنة مشروع نعم. احسن الله اليك. خامسا ان متعة الحج دل عليها القرآن والسنة - 00:24:55

نعم كما تقدم ان متعة الحج وهي الاحرام بالعمرمة في اشهر الحج ثم الفراغ منها والاحرام بالحج في العام هذه هذا النسك دل عليه الكتاب والسنة والاجماع اعد الفائدة نعم. خامسا ان متعة الحج دل عليها القرآن والسنة. ولماذا نقيد متعة الحج - 00:25:25  
دائما احتراما متعة النساء متعة النساء ومتاعة النساء متعة الحج هذى محلها كتاب النكاح متعة النساء محلها كتاب النكاح.  
ومتعة الحج محلها كتاب المناسب وكتاب الحج نعم. احسن ريك. سادسا ان اية المتعة محكمة. ان اية الحج محكمة اي غير منسوبة -

00:25:54

لم ينزل القرآن يحرمنها ولم ينهى عنها. يعني يعني المتعة. لم ينزل قرآن يحرمنها اذا الاية المتعة المذكورة في سورة البقرة محكمة غير منسوبة لم تنسخ بقرآن ولم تنسخ بسنة. نعم. ان اية المتعة محكمة والسنة فيها - 00:26:24

امحكمة والسنة فيها محكمة غير منسوبة. نعم. لقول عمران لم تنزل اية تنسخ اية متعة الحج ولم ينهى عنها حتى مات فيه قول عمران ان لم تنزل اية تنسخها كانوا تعبير بالمعنى ولا اللفظ - 00:26:52

ولم ينزل القرآن يحرمنها كما سمعتم وقرأتكم نعم. احسنت. سابعا اي امكان نسخ القرآن بالسنة. سابعا جواز اي نسخ القرآن بالسنة.  
جواز نعم نسخ القرآن بالسنة يعني الجواز اللي يقابل الحرم لا. يعني الجواز يعني ممكن يمكن. يمكن نسخ القرآن - 00:27:21  
بالسنة لقوله ولم ينه عنها حتى صلى الله عليه وسلم حتى مات. اعد الفائدة جواز جواز اي امكاني. اي امكان لتفسير لكلمة جواز.  
الجواز لانهاء انواع الجواز في احكام التكليف هو المباح - 00:28:01

مقابل الحرام والجواز في مثل هذا السياق هو فيما فيما يقابل الممتنع يعني نسخ القرآن بالسنة جائز ولا ممتنع؟ نقول جائز ممكن.  
ممکن ان تأتي سنة تنسخ اية من القرآن - 00:28:26

كما يفيد قول عمران ولم ينهى عنها صلى الله عليه وسلم حتى مات. نعم اي امكان نسخ القرآن بالسنة. نعم. لقوله ولم ينه عنها حتى مات. نعم. لأن القرآن سنة كلها وحي. نعم. واشترط لذلك ان تكون السنة متواترة. يعني اه - 00:28:49

من يقول بجواز نفخ القرآن بالسنة يشترط ان تكون مضاهية متواتر فيجوز نسخه بالسنة المتواترة. وهي مسألة اصولية فيها بحث. نعم. احسن اليك امنا ان اية المتعة محكمة. اي لم تنسخ. ايه؟ ان اية المتعة محكمة. هل انت - 00:29:19  
هكذا يحصل في في شيء من تقدمت. نعم. ان اية ان اية المتعة محكمة. ما تقدم تقدمها تقدمنا حضور ريك نعم. بس في في اضافة في الكلام. ايش تقول؟ اقول هناك اضافة نكمل الجلسة. ان اية المتعة - 00:29:49

في محكمة اي لم تنسخ. نعم. والمتعة في الحج او التمتع هو الاحرام بالعمرمة في اشهر الحج. ثم منها. هذا تأكيد لما سبق ما فيه. ما فيه اضافة جديدة. ليس فيها اضافة جديدة - 00:30:18

لكن بالمناسبة ان نتقدم شرح التمتع والمتعة تقدم شرحهما مرات نعم فهذه الفائدة كان فيها تكرار احسن اليك تاسعا ان مقصود عمران ابن حصين فيما ذكره من تمعتهم. وانهم عملوا - 00:30:38

بذلك بایة المتعة. الرد على من نهى عنها. ولهذا قال فقال رجل برأيه ما شاء نعم. قال البخاري يقال انه عمر. يقال انه عمر. رضي الله عنه. نعم. ومن المشهور ان عمر - 00:31:02

رضي الله عنه كان ينهى الناس عن التمتع. هذا مشهور عند اهل العلم. الاذان ابن عمر كان ينهى عن التمتع للمعنى على وجه الارشاد والتوجيه الى الافضل وبهذه المناسبة آآ - 00:31:22

سبق السؤال عن حكم او فضل من اتي بحج وعمره في سفريتين يعني يعني رأي عمر او ما ارشد اليه يتضمن ان يأتي المسلم ان يأتي بحج وعمره في سفريتين. ومن حج واعتمر في سفريتين فحجه وعمرته - 00:31:42

في سفريتين افضل من عمرة وحج في سفرة واحدة وهو ما يتضمنه التمتع وذكرت لكم بالامس بما نظرا الى يعني في الجواب عن سؤال بعضكم ان اسلام يكرر هذا ويبين ان ما ارسل اليه عمر هو افضل - 00:32:12

يعني من حج واعتمر في سفرة لكن من اعتمر عمرة مفردة ثم حج وتمتع هذا بحق اتي بحج وبعمرتين. اتي بحج وبعمرتين اعد الفائدة تاسعا ان مقصود عمران ابن حصين رضي الله عنه فيما ذكره من - 00:32:41

تمتعهم وانهم عملوا بذلك بایة المتعة. الرد على من نهى عنها. ولهذا قال فقال رجل برأيه ما شاء. قال البخاري يقال انه عمر. ومن المشهور ان عمر رضي الله عنه كان ينهى الناس عن التمتع ويا أمرهم بافراد الحج. ويأمرهم بافراد الحج. يعني اذا - 00:33:12

حجوا يأمرهم بالإفراد. حتى انهم يرون انهم في حاجة الى ان يعتمروا. فيعتمرون محرم او صفر او ربيع او غيره اما اذا تمتع حصل. الحمد لله اتوا بحج وعمره. ومن المشهورين ومن ومن المشهور ان عمر - 00:33:42

رضي الله عنه كان ينهى الناس عن التمتع. نعم. ويأمرهم بافراد الحج. نعم. قيل انه ذلك لان لا يهجر البيت. لان لا يهجر البيت. لانهم اذا حجوا متمتعين انتهي وهل في الواقع يعني كثير قد يما ما كان الناس عنده ما كان الناس يعرفون العمرة يحجون وخلاص - 00:34:06

ما كانوا يعرفون لان اه بعد الشقة. اما الان عمرها في شقة زمانا وجهدا عظيما حتى من المدينة. فكيف من وراء المدينة بالبلاد القاصية حتى في الجزيرة العمرة شاقة. ما كان الناس يعرفون العمرة - 00:34:36

اذا اعتمرا يعتمرون مع الحج يحرمون متمتعين مثلا وان احرم بعضهم بعضهم من يرى ان الافراد افضل يحج فاذا فرغ من الحج راح من التنعيم كما فعلت عائشة رضي الله عنها. فيأتي المهم يأتي في ثمرته من الحج والعمرة وينتهي. لا - 00:35:06

اه ما يبقى عنده اه حاجة الى ان اه يسافر للعمرة لانه قد حج اما الان سبحانه الله. اما الان العمرة من اطراف الجزيرة او مثل مثلا من الرياض هي ساعات فقط - 00:35:34

سبحان الله العظيم. اذا اذا قدمت لمكة واغتسلت للحرام لا يجب شعرك وتفرغ من العمرة تنتهي. هذى امور يعني ما دارت في الخيال. لم تخطر بالبال ولم تدر في الخيال امر عجيب عجب. ولهذا البيت الان فيه - 00:36:11

من الزحام لكن نسأل الله ان يصلح القلوب ويصلاح النيات. امين امين الناس يشكون الان من الزحام. وكان في القديم تأتي باليام لا ترى الا الطائف اليسيير حتى ان كثير من الناس ليس عندهم يعني حتى اهل مكة - 00:36:50

مقيمون اكثر الناس لا يكون عنده يعني النشاط في الطواف في البيت يأتي ويطوف كثير منهم سبحانه الله اه عندهم زهد زهد في الطواف بالبيت. فلهذا كان قد يم من قبل اه يعني اه اربعين سنة كلها الحجاج وقبل ذلك اقل - 00:37:20

يعني ربما تأتي ساعات لا ترى من يطوف في البيت الا الواحد والاثنين سبحانه الله! نعم. احسن الله اليك. قيل انه راي ذلك لان لا انه رأى يعني ذهب الى ذلك واجتهد في ذلك قيل انه رأى ذلك نعم. لان لا يهجر البيت. لان لا يهجر البيت لانهم - 00:37:50

اذا احرموا مفردي متمتعين لم يجدوا لم يروا انهم في حاجة الى ان يلدوا البيت مرة اخرى للعمرة. فاذا واذا نعم اذا احرموا متمتعين فرأى ان يحيى ان يحرموا مفرددين - 00:38:21

حتى يلد البيت مرة اخرى للعمرة. قيل انه اعد العبارات. احسن اليك. قيل انه راى لان لا يهجر البيت. نعم. لان الناس اذا حصل لهم حجة وعمره في سفرة واحدة. نعم - 00:38:41

فلا يحتاجون الى ان يعتمروا عمرة مفردة. نعم. فلا يزار البيت الا في اشهر الحج. فلا يزار البيع يا اولى الامر الى انه لا يizar الا في اشهر الحج. نعم. وهذا اجتهاد منه رضي الله عنه. هذا اجتهاد منه - [00:39:01](#)

الله عنه السنة مقدمة على رأي كل احد. رضي الله عنهم ولهذا ابن عباس وغيره عمران الان في في عباراته قوية في انه يعني يقصد الرد على من آآ من يرى الرد على من ينهى عن المتعة فنهى عنها رجل - [00:39:21](#)

برأيه او فقال رجل برأيه ما شاء. فهذا فيه تعريض لعمر رضي الله عنه. نعم والصواب هو العمل بما فعله صلى الله عليه قف عند والصواب اذا تعارض اجتهاد عمر وسنة النبي فلا كلام. الصواب وما ارشد اليه النبي عليه الصلاة - [00:39:52](#)

سؤال والرقابة فيه هو ما امر به اصحابه. امر به جمهور الصحابة رضي الله عنهم بان يحلوا ويتمتعوا وكيف ينهى عن التمتع؟ والصواب نعم. والصواب هو العمل بما فعله صلى الله - [00:40:22](#)

الله عليه وسلم من التمتع بالجمع بين العمارة والحج. من التمتع ايش؟ بالجمع بين والحج. اصبر. نعم. ما فعله ما الذي فعل؟ فعل الفعل الذي هو الجمع بين العجوة والقرآن. كما تقدم ان ان الصحابة يعبرون عن القرآن بالتمتع كما في حديث ابن عمر - [00:40:43](#)

في قول تمتع رسول الله فسنته الفعلية هو التمتع بالجمع بين الحج والعمره وسنته القولية هي التمتع بالاحرام بالعمرة ثم التحلل منها والصواب. نعم. والصواب هو العمل بما فعله. لاحظ فعله انتبه. نعم. بما فعله صلى الله - [00:41:13](#)

او عليه وسلم من التمتع بالجمع بين العمارة والحج. يعني التمتع على هذا يكون بايش؟ بامرين اما بالجمع بين الحج والعمره واما بالاحرام بالعمرة ثم الفراغ منها والاحرام بالحج. ولهذا قلنا الصواب نعم - [00:41:43](#)

ما فعله صلى الله عليه وسلم نعم من الجمع او من التمتع بالجمع. التمتع بالجمع بين الحج والعمره. نعم. احسن الله اليكم. والصواب ايضا العمل بما امر به النبي صلى الله عليه وسلم من - [00:42:03](#)

التحلل من العمارة والتمتع بها الى الحج. نعم انتهى. انتهى احسن التمتع بالجامع هذا سنة القول الفعلية. والتمتع بالعمرة والتحلل هي سنته القولية. فهو جمع بين الحج والعمره وبقي محرما حتى نحر هديه. وامر اصحابه - [00:42:23](#)

ومن لم يسوق الهدي منهم بان يتخللوا ثم يحرموا بالحج يوم التروية وهذا ما فعلوه بارشاده عليه الصلاة والسلام. نعم. قال المؤلف رحمة الله تعالى بباب الهدي لا الله الا الله. كم فيها حديث - [00:42:53](#)

ستة حادثة ها ستة ستة اهالي استغفر الله نعم نقرأ نشوف قال المؤلف رحمة الله اصبح معلوما الهدي هو ما يسوق من بهيمة الانعام ما يسوق من بهيمة الانعام ما - [00:43:23](#)

من خارج الحرم من بهيمة الانعام لينحرف الحرم. سواء كان من محرم حج او عمرة او من مقيم في بلده فان الرسول اهدى في في حجة الوداع واهدى قال في عمدة الحدبية وعهد الصحابة واهدى وهم مقيم بعث بالهدي وهو مقيم - [00:43:53](#)

اوكي مع الصحابة الذين حجوا ولعلهم في حجة ابى بكر قبل حجته في سنة في السنة التاسع من الهجرة. هدي يعني هو ما يهدى للبيت جاء في القرآن في مواضع لا تحل شعائر الله ولا الهدي ولا الخلائد وقال في هديهم - [00:44:23](#)

الحدبية لما صدهم المشركون والهدي معكوفا والهدي معقوبا ان يبلغ محله ولا تحلقا رؤوسكم حتى يبلغ الهدي محله ومحل الهدي هو الحرم. محله المكاني هو الحرم ومحله الزماني بالنسبة لمن ساق الهدي في حجه محل الزماني يوم النحر والمكاني - [00:44:53](#)

هو ميناء نعم يقرأ نعم باب الهدي اي هذا باب ابو ذكر ما جاء في السنة في شأن الهدي. والهدي نوع من القرابين من بهيمة الانعام. نوع من القرابين يعني نوع مما يتقرب به الى الله. من من الذبائح نوع وما يتقرب به الى الله - [00:45:30](#)

للذبح انواع منه الاضحية ومنه الهدي ومنه العقيقة ومنه مثلا الفدية كفدية الاذى فمن كان منكم مريضا او به الم من رأسه فدية من صيام فالذبح والتقرب الى الله له انواع - [00:46:00](#)

هادي وهو ما يهدى الى البيت اضحية وهو وهل مشروع في جميع البلاد في وقت مخصوص في عيد الاضحى والايام الثلاثة بعده. والعقيقة في في مناسبة المولود والفدية لمن فعل محظورا في الحج. او العمرة. نعم - [00:46:25](#)

والهدي نوع من القرابين من بهيمة الانعام. نعم. يذبح او ينحر في الحرم. يذبح او ينحر. نعم وقد جاء ذكر الهدي في القرآن في جزء

الصيد. في جزاء الصدر هدياً بلغناه. قال تعالى فجزاء - 00:46:55

مثل ما قتل من النعم يحكم به ذوى عدل منكم. هدياً بالغ الكعبة. نعم لانه يهدى الى البيت. يهدى الى البيت يعني يهدى لله تقرباً الى الله فيذبح هناك. نعم - 00:47:15

ويتصدق ويتصدق به على فقراء الحرم. نعم. وفي شأن المحصر فان احصر فما استيسر من الهدي. نعم. وفي شأن المتمتع فمن تمنع بالعمره الى الحج فما استيسر من ادي وهذا الاسم اعني الهدي اخص بما يساق الى مكة من خارج الحرم. وهذا اللاثم - 00:47:35  
اعني الهدي. نعم. اخص بما يساق الى مكة من خارج الحرم. نعم. فهو هدي بمعنى مهدى. هدي بمعنى مهدى. يعني اوصل هدي مصدر والمصدر يطلق كثيراً على ده اسم المفعول؟ اهدى يهدى هدياً يسمى نفس ما يساق او ما - 00:48:05

يشترى ان يذبح هناك يسمى هدي يعني مهدى. كما تقول هذه هذا هدية. هدية يعني مهداة نعم. فان سبق مع الحاج فوق ذبحه وقت الاضحية. نعم اذا سبق طبعاً الحاج فوقته فوق ذبحه وقت الاضحية. يعني يوم النعى وما بعده من الايام الثلاث - 00:48:35  
نعم. وان كان مع المعتمر فوقته بعد التحلل منها. مهمة لاحظت هذه اذا ساقه الحاج فوقته الزمانى والمكاني كما تقدم يوم النحر هو ما بعده ويذبح في في منى او في سائر الحرم كما تقدم. واما من ساق الهدي مع العمرة - 00:49:05  
ذبح الهدي بعد الفراغ من العمرة اذا فرغ من العمرة ذبح هديه. نعم. عن عائشة رضي الله عنها قالت. نعم. فتلت قلائد هدي النبي صلى الله عليه وسلم ثم اشعرها وقلدتها او قلدتها ثم بعث بها - 00:49:35

البيت واقام بالمدينة فما حرم عليه شيء كان له حلاً. وعن عائشة رضي الله عنها قالت. نعم. اهدى النبي صلى الله عليه وسلم مرة غنماً.  
نعم قال الشارح حفظه الله تعالى. يعني عائشة رضي الله عنها في هذه الحديدة تخبر ان النبي عليه الصلاة والسلام اهدى - 00:50:02

الى البيت شيء من بهيمة الانعام وفي الرواية الثانية ان اهديه كان غنماً اهداه واوصل به مع نائه في الحج ارسل به وبقي بمنى  
يعني بالمدينة ولن يحرم عليه شيئاً شيئاً كان حلاً - 00:50:32

وتقول انها فتنت قلائد هدي رسول الله. القلادة تحتاج الى حبل او قلادة التي تتعلق رقبة البعير مثلاً يحتاج الى حبل. فكانت تفتت  
الحال التي تربط بها القلائد تقول انا فتلت قلائد هدي رسول الله صلى الله عليه وسلم بيدي رضي الله عنها - 00:50:58  
وقلدتها وفي اللفظ الآخر او قلدتها. قلدتها يعني ربط القلادة في رقبة البعير وهذا دليل على مشروعية الهدي لغير من لغير المحرم.  
وان المقيم يستحب له او يشرع له ان يرسل بشيء من بهيمة الانعام لينحر في مكة - 00:51:30  
اذا ذهب العمر او الحجاج هذه شاة او هذه جملة غنم او بعير اذهب هناك فاذا فرغت من العمرة اذبحه. وتصدق به احسن اليك. نعم.  
عن عائشة رضي الله عنها قالت فتلت قلائد هدي النبي - 00:52:05

صلى الله عليه وسلم ثم اشعرها وقلدتها. ها ثم اشعرها وقلدتها هذا خاص بالابل الاشعار خاص بالابل. لا يليق بها ولا  
يناسبها الاشعار وهو شق اه شيء من اه الجلد فاشعار الابل يكون بشق اعلى السنام من اه - 00:52:32  
من الجهة اليمنى فاشعرها وقلدتها. نعم. او قلدتها نام. ثم بعث بها الى البيت واقام بالمدينة. نعم. فما حرم عليه شيء كان له حلاً عليه  
شيء كان له حلاً ما حرم عليه. اه الطيب ولا النساء ولا التقليم ولا - 00:53:02

الشعر ما حرم عليه شيء كان حلاً له نار. وعن عائشة رضي الله عنها قالت تهأ النبي صلى الله عليه وسلم مرة غنماً. نعم هذا حديث  
مستقل عن الاول. هذا مستقل عن الاول - 00:53:32

لان هذا فيها اهدى غنماً انه اهدى مرة غنماً. والغنم ليس من شأنها الاشعار. اذا فنعلم بهذا ان انهم حديثان ليس بينهما  
يعني لا ينبع في اه قصة واحدة او في اه مرة واحدة - 00:53:52

لا الاول في شأن الثاني في شأن. فيقتضي انه عليه الصلاة والسلام مرة اهدى ابلاً واشعرها وقلدتها ومرة اهدى غنماً ولهذا قال تعالى  
اهدى مرة غنماً. نعم. قال الشارح حفظ - 00:54:20

حفظه الله. هذان الحديثان نص في جواز ارسال الهدي الى الحرم وصاحبـه مقيم. نعم وفي الحديثين فوائد. اولاً مشروعية ارسال

الهدي الى الحرم. قف على هذه المسائل اسعدني ان شاء الله. نعم. احسن اليك هذا سائل يقول هل نهي بعض الصحابة عن المتعة -

00:54:40

يدل على ان المتعة من العمرة بعد الحج او تكرار العمرة في السفرة الواحدة يقول احسن الله اليك هل نهي بعظام الصحابة عن المتعة  
يدل على المتعة من العمرة بعد - 00:55:10

دلوا على المتعة ايه من العمرة بعد الحج او تكرار العمرة في السفرة الواحدة قلنا ان نهي نهي عن المتعة انه على سبيل الارشاد. واذا  
كان عمر نهي عن المتعة من اجل - 00:55:30

00:55:50

اشكل عليها وان الناس يرجعون بحج وعمره امر اخاه عبد الرحمن فمن سيأتي بان يعمرها من التنعيم عمر رضي الله عنه او غيره عن  
المتعة اذا كان نهاهم من اجل يعني الا يهجر البيت فمن باب اولى ان يناموا عن هذا - 00:56:20

تكرار الذي يفعله الناس. ولهذا نقول لمن اعتمر او حج خلاص تكفيك. ان شاء الله تعتمر مرة اخرى بسفرة تخرج للتنعيم تأتي بعمره.  
ولهذا الجهل يعتمرون في اليوم الواحد مرتين وثلاث. نعم - 00:56:39

احسن الله اليك هل هناك مثال لنسخ القرآن بالسنة؟ لا يحفظني نعم. وما فضل طواف التطوع وبغير حج ولا عمرة فضله انه عمل  
صالح ارشد الله اليه وارشد اليه رسوله. ليس من من لازم ان ينص على اجر معين. عبادة - 00:56:59

يحبها الله ولبطوفوا بالبيت العتيق. هل يشمل طواف الطواف الواجب كطواف العمرة وطواف الافاضة ويشمل سواه. كله داخل في  
قوله تعالى ولبطوفوا بالبيت العتيق. الغاية من من العمرة. يعني المقصود من الحج والعمرة - 00:57:27

المقصود الاعظماء اليه هو الطواف بالبيت ومن فضل الله ان شرع الطواف بالبيت لغير الحج والعمرة لغير الحج والمعتمر. اما اما  
الطواف بين الصف والمروءة فلا يشرع الا للحج او المعتمر. السعي - 00:57:55

فمن حج البيت او اعتمر فلا جناح عليه ان يطوف بهما. اما الطواف بالبيت فانه مشروع للحج الحاج والمعتمر وغيرهما. نعم. احسن  
الله اليك. حديث عائشة الاول في الهدي ما هو - 00:58:20

الوقت الذي اهدى فيه النبي صلى الله لهم في اه السنة التاسعة ارسل به مع مع ابيه ابي بكر رضي الله عنه. لما جعله اميرا على  
الحج نعم. هل الفضيلة في الصلاة خاصة - 00:58:40

خاصة بالمسجد الحرام ام الحرم كله؟ الذي اراه وارجحه انه في المسجد. وان كان الجمhour على ان فضيلة الصلاة عام في كل بقاع  
الحرم ولكن المتذمّر للحاديـت يتبيـن له ان المقصود - 00:59:00

المسجد الموازنة التي جاءت في الحديث بين المساجد واطلاق المسجد على الحرم هذا فيه يعني نوع من التجاوز مثل حديث آلا  
تشد الرحال الا الى ثلاثة مساجد. هل يجوز شد الرحال - 00:59:20

اه الصلاة في في مسجد بالمعابدة مثلا هل يجوز. نعم. لا يجوز شد اللحاء الا للصلاة في المسجد الذي يطاف فيه بالکعبـة. نعم. وهـل  
هي خاصة بصلـة الفريـضة ام تـشمل النـوافـل؟ عام - 00:59:42

حديث عامة نعم. وهـل تـضـاعـف جـمـيع الـحـسـنـات في مـكـة؟ الله اعلم انـما وـرد في الصـلاـة. اـحسـن اللهـ اليـكـ ما حـكـم تـكرـارـ العـمـرةـ فيـ  
سـفـرـةـ وـاحـدـةـ. لا تـشـرـعـ تـكـرـهـ العـمـرةـ. نـعـمـ. اـحسـنـ اللهـ اليـكـ. اـقـولـ لا تـشـرـحـ لـكـ مـنـفـعـنـاـ لـاـ نـنـكـرـ عـلـيـهـ - 01:00:02

لكـنـ لـوـ سـأـلـنـاـ قـلـنـاـ يـنـبـغـيـ لـكـ اـنـ شـاءـ اللهـ فيـ سـفـرـةـ اـخـرىـ تـعـمـرـ اـحسـنـ اللهـ اليـكـ. هـلـ يـجـبـ القـرـآنـ عـلـىـ مـنـ سـاقـ الـهـدـيـ؟ نـعـمـ يـاـهـ. لـاـ  
يـجـبـ اـنـ يـبـقـىـ عـلـىـ اـحـرـامـهـ لـوـ اـحـرـامـهـ مـفـرـداـ صـحـ. لـوـ اـحـرـامـ مـفـرـداـ صـحـ لـهـ ذـلـكـ. الذـيـ - 01:00:22

يـجـبـ عـلـيـهـ اـنـ يـبـقـىـ مـحـرـماـ. بـسـ هـذـاـ هـوـ الذـيـ يـجـبـ عـلـيـهـ. مـاـ يـجـبـ عـلـيـهـ الـكـراـهـةـ لـكـ الـاـفـضـلـ الـاـفـضـلـ لـمـنـ سـاقـ الـهـدـيـ هـوـ القـرـآنـ اـسـوـةـ  
بـالـنـبـيـ صـلـىـ اللهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ نـعـمـ. اـحسـنـ اللهـ اليـكـ. وـمـاـ الـحـكـمـ اـذـ تـمـتـعـ بـعـدـ اـنـ سـاقـ الـهـدـيـ بـنـيـةـ القـرـآنـ - 01:00:49

وما الحكم اذا تمتع بعد ان ساق الهدي بنية القران؟ السؤال يقول احسن اليك هل يجب والقران على من ساق الهدي؟ اجبنا عليه. وما الحكم اذا تمتع بعد ان ساق الهدي بنية القران - [01:01:17](#)

ما هو واضح. نعم. احسن الله اليك. ما حكم السعي بمحاذة الصفا والمروءة من خارج المسجد ذلك في حال الزحام. لا لا الحكم ما يجوز السعي الا في المسعى. لا يجوز السعي خارج المسعى. نعم - [01:01:37](#)

ما حكم الوقوف بعرفة قبل الزوال والانصراف تفاصيل مسائل تأتي. مسائل في الحج يأتي لها مناسبة ان شاء الله. احسنت آآانت يا اختي السؤال متعلق بحديث ابن عباس. نعم. السالف طاف النبي - [01:01:58](#)

صلى الله عليه وسلم في حجة الوداع على بعير. فضيلة الشيخ الايدل على ان الطواف الذي ركب فيه النبي طواف الافاضة قلت ان الاقرب هو طواف الافاضة. منصوص مكتوب عندكم - [01:02:18](#)

نعم انتهى. احسن اليك. انت باقي سؤالين. نعم؟ باقي سؤالين احسن اليك. باقي ايش؟ سؤال اهلا. نعم قالها. قوله صلى الله عليه وسلم فلا يحل حتى انحر هل يدل على ان من ساق معه الهدي لا - [01:02:34](#)

تحلل من احرامه حتى ينحر هديه؟ اي والله. نعم. اذا اعتمرت في اشهر الحج ولم ارجع الى المدينة التي اسكن فيها. اذا جاء الحج وانا في مكة هل احرم من مكة او اخرج الى الميقات؟ اعد السؤال نعم. يقول احسن اليك اذا اعتمرت في اشهر - [01:02:54](#)

حج ولم ارجع الى المدينة التي اسكن فيها. اذا جاء الحج وانا في مكة هل جاء الحج وانا في مكة نعم. هل احرم من مكة او اخرج الى الميقات اذا قدمت بعد ما سافرت تحرم تأتي ما دمت اتيت للحج فتحرم - [01:03:14](#)

بالحج في في مرجعك اما اذا كنت في مكة فلا يلزمك اذا كنت جائع مقينا في مكة او جالسا في مكة فلا يلزمك الخروج بل تحرم من مكة كما فعل الصحابة. انتهى - [01:03:43](#)